## قسسم الخدمات

## الباب الأول: المسنح

1-منحة الختان: تقدم قيمة مالية رمزية لكل طفل أقيمت له هذه السنة النبوية تقدر بخمسة ألاف (5000 دج)

2 -مساعدة مالية (مرض السرطان) : تمنح مساعدة مالية رمزية سنوية قيمتها خمسة عشرة ألاف ( 15000 دج ) لمنتسبي القطاع و أزواجهم و أبنائهم فقط.

3- منحة الأيتام: يمنح الأيتام من أبناء المستخدمين على أن يتعدى سنه (ها) 21 سنة .. مساعدة رمزية قبل عيد الفطر أو الأضحى تبلغ قيمتها ثلاثة ألاف (3000 دج) سنويا لكل يتيم فقد أبويه كلاهما من القطاع و إذا كان أحد أبويه من القطاع تقدر المساعدة بألفين دينار (2000 دج) سنويا

4-منحة التمدرس: تمنح مساعدة الدخول المدرسي للمتمدرسين من أبناء الموظفين و المكفول بهم شرعا من الطور الابتدائي إلى الطور الثانوي و المكونين مهنيا يحدد تاريخ 10/31 من كل دخول مدرسي كأخر اجل للحصول على المنحة. تبلغ قيمتها ثلاثة ألاف (3000 دج) لطفلين على أقصى تقدير وعلى أن يتجاوز عمره (ها) 10/31 سنة .

5- منحة التقاعد: تمنح مساعدة مالية بتطبيق القاعدة الثلاثية لتغطية الاحتياجات اليومية للعامل في انتظار تسوية ملفه و الحصول على حقوقه من طرف الهيئة المختصة ، و ذلك بعد قرار الإحالة على التقاعد المحول تلقائيا من مكتب الشؤون الاجتماعية من مديرية الموظفين إلى لجنة الخدمات الاجتماعية قيمتها ثلاثون ألف (30000 دج) عن كل سنة خدمة فعلية ، و يبدأ العمل بهذه المنحة ابتداء من سنة 2020 دون سواها.

الذين قضوا 25 سنة أو أكثر خدمة فعلية: ثلاثون ألف (30000 دج) × عدد السنوات عدد السنوات عدد السنوات الذين قضوا 20 سنة أو أكثر خدمة فعلية: ثلاثون الف (30000 دج) × عدد السنوات ع

6-منحة الوفاة: إذا كان المتوفى منتسب للقطاع تقدم قيمة مالية رمزية تقدر خمسة عشرة ألف (15000 دج) إلى ذوي الحقوق (الزوج - ق- ، الأبناء) مع تقديم إعانة من مواد غذائية في ظرف لا يتعدى ثلاثة (03) أيام من يوم الوفاة ، و في حالة وفاة ذوي الحقوق (الأب ، الأم ، الزوج-ة- ، الأبناء) تقدر قيمتها بخمسة ألاف (5000 دج).

7-منحة الكوارث: تقدم مساعدة إلى الموظفين الذين تعرضوا إلى كارثة طبيعية (زلزال ، فيضانات ، حريق انفجار) و سرقة المنزل المبلغ المقدر بعشرين ألف (20000 دج) مع تقديم شهادة ضرر مسلمة من طرف (الدرك ، الأمن ، الحماية المدنية) و ذلك بعد تقديم تقرير الخسائر من طرف اللجنة المكلفة.

8- منحة العمرة: تنظم لجنة الخدمات الاجتماعية عملية العمرة عن طريق القرعة و ذلك حسب إمكانياتها لكل موظفي و متقاعدي القطاع و الذين قضوا على الأقل عشرة (10) سنوات خدمة فعلية.

- يمكن للمستفيد (ة) من العمرة التنازل عنها لأحد الأصول أو الزوج (ة) في هذه الحالة يعتبر مستفيد مدى الحياة.

## أن يكون سن المرأة المترشحة يتجاوز 45 سنة

و--تقوم لجنة الخدمات الاجتماعية بإمضاء اتفاقية لفائدة العمال و ذويهم (الزوج --ة و الأبناء) مع بائع نظارات الطبية معتمد تكون مساهمة اللجنة 20% على الزجاج و ذلك مرة كل 02 سنوات على أن لا تتعدى قيمتها عشرة ألاف (10000 دج) كحد أقصى.